

Distr.: General
26 February 2024
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

الدورة الثالثة والعشرون

نيويورك، 15-26 نيسان/أبريل 2024

البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*

الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم، بما في ذلك المسائل التي
ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والوثيقة
الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية،
والمسائل الناشئة

اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية في اقتصاد أكثر مراعاة للبيئة"

مذكرة من الأمانة العامة

موجز

عقد اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية في اقتصاد أكثر مراعاة للبيئة" في بولدر، كولورادو، الولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من 23 إلى 25 كانون الثاني/يناير 2024. ويقدم هذا التقرير إطلالة عامة عن وقائع الجلسة الافتتاحية والمناقشات والعروض والحوارات التفاعلية التي تخللت الاجتماع. ويُختتم التقرير بتوصيات مستقاة من المناقشات التي دارت في الاجتماع وموجهة إلى الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والشعوب الأصلية والمجتمع المدني.



تقرير اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية في اقتصاد أكثر مراعاة للبيئة"

عندما سنقطع آخر شجرة وتوكل آخر سمكة ويُسمم آخر غدير، عندئذ ستدرك أنك لن تستطيع أكل المال⁽¹⁾.

قول مأثور عن الأمريكيين الأصليين.

أحد شباب الشعوب الأصلية يخاطب شيخاً "لقد فقدنا كل شيء - لغتنا وأرضنا وأغانينا واحتفالاتنا. فماذا نفعل ما دمنا فقدنا الكثير؟".

يرد عليه الشيخ قائلاً "المفقود هو أنت. إذ ما دامت بيدك الجبال والأنهار والنباتات، ففيها تعثر على ما تنتشده من أجوبة وتحتاج إليه من مساعدة".

محادثة تشوكتاو.

أولاً - مقدمة

1 - على الرغم من أن الشعوب الأصلية لا تمثل سوى حوالي 5 في المائة من سكان العالم، فإنها تدير فعلياً نسبة تقدر بما يتراوح بين 20 و22 في المائة من سطح الأرض. وتحتضن تلك المساحة من الأرض مناطق تحتوي على 80 في المائة من التنوع البيولوجي للكوكب وحوالي 40 في المائة من المناطق المحمية والمناظر الطبيعية التي لم يبلغها التلوث بعد⁽²⁾. وقد أكدت الشعوب الأصلية منذ أن قدمت إلى الأمم المتحدة أول مرة ما تتسم به صلتها بأراضيها وأقاليمها ومواردها من أهمية جوهرية وأبرزت دورها وقيمتها من الناحيتين الثقافية والروحية. ويشكل هذا الميراث المادي الأساس الذي ينهض عليه استمرار مجتمعاتها في الوجود.

2 - ولاحظ المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ما يلي:

وقد زاد تغير المناخ من إلحاح الحاجة لتعديل نموذج التنمية السائد، ليس فقط من أجل الشعوب الأصلية، وإنما أيضاً من أجل البشرية بأكملها ومن أجل كوكبنا. فآزمة تغير المناخ هي نتيجة مباشرة لضخ غازات الاحتباس الحراري بصورة لا تهدأ في الغلاف الجوي، وهو ما يتسبب فيه النموذج الاقتصادي القائم على استخدام الوقود الأحفوري والإفراط في استنفاد الموارد الطبيعية، مثل الغابات وأراضي الخث والمراعي وأنواع التربة وما إلى ذلك. وتعاني الشعوب الأصلية بصورة

(1) Harvey Wasserman, *America Born and Reborn* (New York, Macmillan, 1983)

(2) تقدر مساحة أراضي الشعوب الأصلية على سطح الأرض بنسبة تتراوح بين 20 في المائة (*State of the World's Indigenous Peoples*, vol. I, 2009, p. 84) و 22 في المائة (معهد الموارد العالمية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي، 2005).

غير متناسبة من الآثار الخطيرة لتغير المناخ لأنها تعتمد في بقائها بشكل رئيسي على سلامة نظمها الإيكولوجية، ونظرا لفقر تلك الشعوب⁽³⁾.

بل إن نساء الشعوب الأصلية أكثر تأثرا بالواقع السلبي لتغير المناخ والتدهور البيئي، بسبب مسؤولياتهن التقليدية فيما يتعلق بزراعة المحاصيل وجمع المياه والوقود، وبسبب أدوارهن كمقدمات للرعاية، وذلك يجعلهن مرتبطات ارتباطا حميميا بالموارد الطبيعية المتاحة وبالبيئة الطبيعية.

3 - إن التحديات العالمية الأخيرة ومنها الأزمة المالية وتغير المناخ وأزمات الطاقة والمياه والغذاء، دليل على فشل نموذج التنمية الاقتصادية غير القائم على معايير الاستدامة. ويتيح الاقتصاد الأخضر فرصة لإنعاش الجهود الدولية المبذولة في سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة. على أن نموذج الاقتصاد الأخضر يجب، بالنسبة للشعوب الأصلية، أن يعزز أيضا الوئام بين رفاهية الإنسان والطبيعة، بما ينسجم وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ولا يلقي الإعلان الاحترام التام لدى العديد من الدول والحكومات والقطاع الخاص والجهات المانحة كما لا يحظى من جانبها بالتنفيذ الكامل على نحو يفضي إلى تمكين نظم الحكم وتقرير المصير لدى الشعوب الأصلية، وتعزيز نظمها الاقتصادية والاجتماعية، وتحسين الحالة الصحية لأفرادها وإثراء حياتهم التربوية والثقافية والروحية، وصون نظمهم المعرفية ومواردهم الطبيعية. وختاما، فإن الانتقال إلى اقتصاد أخضر دون إيجاد الإطار المناسب ودون رعاية حقوق الشعوب الأصلية لن ينفك يتسبب في ارتكاب مظالم تاريخية بحقهم وتهميشهم والتمييز ضدهم وتجريدهم من أراضيهم ومواردهم. ويجب أن تشارك منظمات الشعوب الأصلية، ومنها المنظمات التي تمثل نساء تلك الشعوب وشبابها وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة فيها أو المنظمات التي تقودها هذه الفئات، باعتبارها صاحبة حق في عمليات اتخاذ القرار، كما يجب أن يحترم حقها في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

4 - وكلاً عام، تنظم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية اجتماعا لفريق خبراء دولي بشأن موضوع يحدده المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ويقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتتضمن هذه المذكرة تقرير اجتماع فريق الخبراء المنعقد في عام 2024، الذي يضم بين دفتيه معلومات وتحليلات استقيت من خبراء بارزين تحضيرا للدورة الثالثة والعشرين للمنتدى الدائم. وموضوع الدورة الثالثة والعشرين للمنتدى الدائم هو "تعزيز حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير في سياق إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية: إسماع أصوات شباب الشعوب الأصلية".

5 - وانهقد اجتماع فريق الخبراء في الفترة من 23 إلى 25 كانون الثاني/يناير 2024 في كولورادو، الولايات المتحدة الأمريكية، بجامعة كولورادو بولدر، بدعم من مركز الدراسات المعنية بقضايا الأمريكيين الأصليين والشعوب الأصلية التابع لبرنامج قانون الهنود الأمريكيين، بكلية الحقوق بجامعة كولورادو. وحضر الاجتماع أعضاء المنتدى الدائم وخبراء من الشعوب الأصلية ومن غير الشعوب الأصلية (انظر المرفق الأول). وكان من بين المشاركين منظمات الشعوب الأصلية، وأعضاء من الأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، وعدد من المنظمات الحكومية الدولية.

(3) E/C.19/2010/14، الفقرة 26.

ثانياً - أبرز المحاور التي تناولتها المناقشات

6 - فيما يلي إطلالة عامة عن وقائع الجلسة الافتتاحية لاجتماع فريق الخبراء والعروض والحوارات التفاعلية التي تخللت الاجتماع. ولا يحيط هذا التقرير بكامل نطاق وعمق المناقشات التي دارت وتناولت عدة قضايا معقدة طرحت بشأن كل موضوع من مواضيعها رؤى الشعوب الأصلية وتجاربها. ويمكن الاطلاع في الموقع الشبكي للمنتدى الدائم⁽⁴⁾ على المزيد من التفاصيل، ومن ضمنها برنامج العمل (انظر المرفق الثاني) والورقات التي قدمها الخبراء ووثائق الاجتماع الأخرى.

7 - وافتتح اجتماع فريق الخبراء افتتاحاً تقليدياً ألقى فيه رئيس قبيلة يوت ماونتني يوت (كولورادو) كلمة وأدلت عميدة كلية الحقوق بجامعة كولورادو بملاحظات ترحيباً بالمشاركين. وتطرقت رئيسة فرع الشعوب الأصلية والشؤون الإنمائية بالنيابة التابع لأمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لأهداف الاجتماع بإجمال، فأشارت إلى أهمية تحسين التواصل وتعزيز مشاركة منظمات الشعوب الأصلية في المناطق الاجتماعية والثقافية السبع⁽⁵⁾ من خلال استضافة اجتماعات فريق الخبراء بالمشاركة الحضورية، وألمحت إلى انعقاد الاجتماعات السابقة بنيروبي في عام 2018؛ وشيانغ ماي، تايلاند، في عام 2019؛ وسانتياغو في عام 2022. وتلا ذلك ملاحظات أدلى بها المدير التنفيذي لصندوق حقوق الأمريكيين الأصليين. وسلط رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الضوء على أن الشعوب الأصلية تعتمد على سلامة نظمها الإيكولوجية من أجل البقاء، لذا فإن إنشاء أطر لوضع مشاريع للاقتصاد الأخضر تشارك فيها تلك الشعوب مشاركة كاملة وفعالة أمر بالغ الأهمية.

8 - وذكر المشاركون أن الشعوب الأصلية، بوصفها الجهة الراعية للتنوع البيولوجي والتنوع الثقافي في العالم، لا ترى في العديد مما يقترح من تدابير التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف مع آثاره حلولاً لمشكلة تغير المناخ، لأن محصلتها الأخيرة لا تكون في حالات كثيرة سوى ذات وقع سلبي على الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، فإن تلك التدابير ليست من الشمول والتكامل على درجة تجعلها مقيمة بمعالجة الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية والروحية التي هي لب رؤية العالم التي تؤمن بها الشعوب الأصلية. فالهدف من اقتصاد تلك الشعوب ليس هو تحقيق الربح وإنما هو علاقة بين الإنسان وأمن الأرض.

9 - وأعرب المشاركون عن الأسف من أن مفهوم الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر يحافظ على نفس المنطق الاستخراجي الذي يجعل الدول والقطاع الخاص يضربان صفحا عن الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية سعياً وراء المصالح الوطنية وعن مكافحة الفقر وأزمة المناخ في الوقت الراهن.

10 - وأشار المشاركون إلى أن العديد من الشعوب الأصلية يعتبرون نموذج الاقتصاد الأخضر الحالي مشكلة، لا حلاً. وتساءل بعض المشاركين عن فائدة مصطلح "الاقتصاد الأخضر" ودعوا إلى تحديد معايير ووضع تعريف له من منظور الشعوب الأصلية.

11 - وأكد المشاركون أيضاً ضرورة الحفاظ على منظور رعاية حقوق الشعوب الأصلية وتعزيزه، ولا سيما في الحالات التي ينحو فيها بعض الدول، على سبيل المثال، إلى الجمع بين الشعوب الأصلية والفئات

(4) انظر <https://social.desa.un.org/issues/indigenous-peoples/events/egm-indigenous-peoples-in-a-greening-economy>.

(5) أفريقيا؛ ومنطقة القطب الشمالي؛ وآسيا؛ وأمريكا الوسطى والجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وأوروبا الشرقية والاتحاد الروسي ووسط آسيا وما وراء القوقاز؛ وأمريكا الشمالية؛ ومنطقة المحيط الهادئ.

الاجتماعية الأخرى بغاية تقويض حقوق الشعوب الأصلية في الأقاليم، وذا يخلق توترا تتفاقم حدته لتتحول إلى نزاعات عنيفة بين الفئات. وذلك يدل على أن الاعتراف بالحقوق الإقليمية غير كاف لضمان حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها في حالات النزاع.

12 - ودعا المشاركون إلى وحدة الشعوب الأصلية في جميع المناطق المتسمة بالتنوع الاجتماعي والثقافي في العالم لمواجهة التحديات الأنفة الذكر وذلك بتعزيز روحانية الشعوب الأصلية والتلاحم بين الطبيعة والبيئة. ودعوا إلى الدفاع عن أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها ومواردها، لأن ما يشغلها لا يتعلق وحسب بالدفاع عن سند الملكية وإنما الدفاع عن الملكية الجماعية والبيئة الطبيعية التي حافظ عليها أسلافهم قبل إنشاء الدول القومية.

13 - وألمح المشاركون إلى ما جرى من تطورات إيجابية فيما يتعلق بسنّ المعايير التي يمكن أن تُدعم حقوق الشعوب الأصلية، وهي تشمل اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام 1989 (رقم 169) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما المادة 3 بشأن الحق في تقرير المصير، والمادة 18 بشأن الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات، والمادة 32 بشأن الحق في تحديد وترتيب الأولويات والاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية أو استخدام أراضيها أو أقاليمها ومواردها الأخرى. وتتضمن الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، الذي عقد في عام 2014، سلسلة من الالتزامات التي تدعو إلى اتخاذ إجراءات متعددة الأوجه من جانب طائفة من الجهات الفاعلة، وفي مقدمتها أن تتعاون الدول مع الشعوب الأصلية على وضع وتنفيذ خطط عمل واستراتيجيات وطنية وغيرها من التدابير لتحقيق غايات الإعلان (انظر قرار الجمعية العامة 2/69). ويلزم إطار كومنينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁽⁶⁾ جميع الجهات الفاعلة بتنفيذ الإطار بواسطة نهج قائم على رعاية حقوق الإنسان، كما يعترف بمساهمات الشعوب الأصلية في الاحتفاظ بأراضيها وإدارتها. أما الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو)⁽⁷⁾ فهو أول صك إقليمي يتضمن أحكاما بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في المسائل البيئية، بما في ذلك الشعوب الأصلية.

14 - وسلم المشاركون بأن الدول في الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المعقود بدبي، الإمارات العربية المتحدة، اجتمعت لمناقشة الحلول المتعلقة بتغير المناخ والاحترار العالمي. وقد أُبرم عدد متنوع من الاتفاقات البارزة، من ضمنها القرار التاريخي

(6) الغاية 1، احترام حقوق الشعوب الأصلية في التخطيط المكاني التشاركي؛ الغاية 2، دعم إصلاح المناطق المتدهورة بسبب التعدين والحدود والتنمية الصناعية الأخرى بقيادة الشعوب الأصلية؛ الغاية 3، الإدارة العادلة للمناطق المحمية، والاعتراف بأقاليم الشعوب الأصلية والأقاليم التقليدية، والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها؛ الغاية 5، احترام الاستخدام العرفي المستدام وحمايته عند ضمان صيد الأنواع البرية والاتجار بها بطرق مستدامة ومأمونة وقانونية؛ الغاية 9، حماية الاستخدام العرفي المستدام في إدارة الأنواع البرية؛ الغاية 15، مطالبة قطاع الأعمال بالكشف عن مدى الاعتماد على التنوع البيولوجي وأثار ذلك عليه، بما في ذلك في أراضي الشعوب الأصلية؛ الغاية 18، تحديد الحوافز التي تؤثر سلبا على التنوع البيولوجي وإصلاح نظام الحوافز الممنوحة للجهود التي تحافظ على التنوع البيولوجي، بما في ذلك في أقاليم الشعوب الأصلية؛ الغاية 19، تهيئة مساهمة العمل الجماعي للشعوب الأصلية في تعبئة الموارد؛ الغاية 21، استخدام المعارف التقليدية (بعد الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة) رداً لعملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ الغاية 22، المشاركة، وإمكانية اللجوء إلى العدالة والحصول على المعلومات، وتوفير الحماية التامة للمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية (بمن فيهم المدافعون عن حقوق الشعوب الأصلية).

(7) انظر <https://repositorio.cepal.org/server/api/core/bitstreams/7e888972-80c1-48ba-9d92-7712d6e6f1ab/content>

بالتخلي تدريجياً عن الوقود الأحفوري والإعلان عن تعهدات بتخصيص مئات ملايين الدولارات لصندوق الخسائر والأضرار. وبالإضافة إلى ذلك، وقع 130 دولة اتفاقاً لزيادة إنتاج الطاقة المتجددة بثلاثة أضعاف ومضاعفة كفاءة الطاقة. كذلك، وقع أكثر من 150 طرفاً إعلان الإمارات العربية المتحدة بشأن الزراعة المستدامة والمنظومات الغذائية المرنة والعمل المناخي.

15 - ومع ذلك، أعرب المشاركون أيضاً عن رأي مفاده أن بريق الأموال الموعودة يصرف الانتباه عن المشاكل الحقيقية التي تواجهها الدول مثل الفساد وأزمة المناخ والأزمة الاقتصادية والطوارئ الصحية العامة وعدم المساواة، ولاحظوا أن مشاريع الاقتصاد الأخضر ومبادراته يمكن أن تؤدي إلى طريقة جديدة لاستعمار أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها. فهذه المشاريع تؤدي إلى زيادة عدد الشعوب الأصلية الفقيرة بسبب تلوين الموارد التي تحفظ مَهْجَم كالمياه والتربة، وتعطيل أساليب حياتهم والإسهام في الاتجار بالبشر وممارسات العمل القسري، وتتفاقم حدة هذه الظواهر لعدم وجود اتفاقات تقاسم المنافع في العديد من الحالات.

16 - وأعرب المشاركون كذلك عن قلقهم من استمرار قطاع الصناعات الاستخراجية (المعادن والنفط والغاز وإزالة الغابات) في إقصاء الشعوب الأصلية سياسياً واقتصادياً. وقد أدت العنصرية البيئية ضد الشعوب الأصلية إلى تشريد أفرادها جماعياً وإعادة توطينهم كرهاً والإضرار بنظمهم الاجتماعية والاقتصادية، وكل ذلك يحكم على الشعوب الأصلية بالبقاء في إيسار الفقر. وليس مصطلح "الاقتصاد العادل" أكثر من شعار من منظور غالبية الشعوب الأصلية.

17 - وأشار المشاركون إلى أن نساء الشعوب الأصلية وأطفالها يواجهون مخاطر أكبر بسبب أنشطة الصناعات الاستخراجية وهم يواجهون مشكلة ضياع هويتهم الثقافية المرتبطة بالطبيعة والبيئة. وتتغلغل سبل عيشهم وأدوارهم الثقافية، بما في ذلك تعرضهم في كثير من الأحيان للتشرد المادي والاقتصادي والمهني، سواء كان كلياً أم جزئياً، دائماً أم مؤقتاً. وتواجه نساء الشعوب الأصلية وأطفالها خطر الاعتداء الجنسي من جانب العمال المؤقتين. ونتيجة لذلك، يؤدي استغلال الموارد الطبيعية إلى تفاقم العنف الجنساني وعدم المساواة بين الجنسين.

18 - ووجه المشاركون الانتباه إلى اتفاق إسكاسو بوصفه صكاً إقليمياً اعتمده بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بغية حماية حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان في المسائل البيئية، بما في ذلك الشعوب الأصلية. وذكر المشاركون أن اتفاق إسكاسو وحده لا يوفر الحماية الكافية، بالنظر إلى أن قادة الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة من أفرادهم ما زالوا يجرمون بسبب دفاعهم عن أراضيهم وأقاليمهم ومواردهم. ودعا المشاركون إلى التضامن عندما تدعو إلى ذلك الحاجة.

19 - وأعرب المشاركون عن ضرورة تمكين الشعوب الأصلية، ولا سيما نساؤها وشبابها، بإتاحة فرص التدريب وبناء القدرات لتعزيز فهمهم للسياسات المناخية وإدارة الأموال، بما في ذلك الأموال الآتية من الجهات المانحة ومن تقاسم المنافع، مع مراعاة أن هذه السياسات ستنتفد في أراضيهم وأخذ أثرها المحتمل على بُنى مجتمعاتهم بعين الاعتبار أيضاً. وعلاوة على ذلك، تطرق المشاركون لأهمية زيادة الدعم للمبادرات البيئية التي تقودها الشعوب الأصلية من خلال التمويل المخصص والأطر السياساتية القوية، بما في ذلك عن طريق تمكين المعارف والممارسات التقليدية. وأشار المشاركون إلى ضرورة إصلاح النظم التعليمية من خلال احترام قيم الشعوب الأصلية والمبادئ الأساسية التي تؤمن بها من أجل إعداد قادة المستقبل الذين يملكون الدراية اللازمة للتعامل مع النظم الاقتصادية التقليدية والمعاصرة والتأثير فيها على حد سواء. ويجب

أيضا تشجيع الشعوب الأصلية على تولي مناصب قيادية داخل النظم المعاصرة من أجل التأثير على النتائج وعلى نظم اتخاذ القرارات.

20 - وأعرب المشاركون عن أسفهم لكون الدول الأعضاء بغالبيتها لا تُعمل مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستتيرة ولا تطبقه على المستوى الوطني. وفي حين جرى الجزء الأكبر من المناقشة المتعلقة بهذا الموضوع على الصعيد العالمي، لا يزال تطبيق ذلك المبدأ محدود النطاق، على الرغم من استئصال النزعة المفرطة إلى استغلال الموارد الطبيعية في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها.

21 - وشدد المشاركون على ضرورة إجراء حوار بناء على جميع مستويات الحكومة، ولا سيما فيما بين الحكومات المركزية، وحكومات الشعوب الأصلية و/أو القبلية، ومنظمات نساء الشعوب الأصلية، والشركات الخاصة، من أجل التوصل إلى فهم مشترك لمعنى حقوق الإنسان الفردية والجماعية للشعوب الأصلية انسجاما مع الإعلان. ومن المعايير الرئيسية لإجراء حوار بناء أن يكون بمقدور الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية أن تمارس تقرير المصير، وهو ما ثبت أنه لا يشكل خطرا على سيادة الدول.

22 - وشدد المشاركون أيضا على ضرورة تنقيف الرأي العام بالنظر إلى التأثير العميق لوسائل الإعلام الجماهيري ووسائل التواصل الاجتماعي على الأفراد والمجتمع ككل. وفي حالة الشعوب الأصلية، يمكن لوسائل الإعلام الجماهيري ووسائل التواصل الاجتماعي تبشيع نضالات أفرادها أو تليفق ادعاءات ضد قادتهم ومنظماتهم. واتفق المشاركون على أن هناك حاجة ملحة لإنشاء محتوى من منظوراتهم الخاصة، إلا أنهم أكدوا أيضا الأهمية الحيوية لربط استراتيجياتهم بالفئات الاجتماعية الأخرى التي تتأثر أيضا بصناعات الاقتصاد الأخضر.

23 - وأشار إلى أنه إذا اختار أحد المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية المشاركة في تقاسم المنافع، فإن أي اتفاق من هذا القبيل ينبغي أن يستند إلى الإيرادات السنوية التي سوف تحصل مستقبلا بحيث يتلقى المجتمع المحلي نصف أو أكثر من نصف النسبة المئوية من إجمالي الإيرادات طوال مدة المشروع. وأعرب المشاركون آخرون عن رأي مفاده أنه إذا تأثرت الموارد الأخرى سلبا بالصناعات الخضراء، فينبغي الاضطلاع بالتخطيط الاقتصادي الطويل الأجل من البداية. وشدد المشاركون أيضا على ضرورة تخصيص تعويضات عن أي تدمير أو تلوث يلحق بالمجتمعات المحلية للشعوب الأصلية من جراء هذه العمليات.

24 - وأشار الخبراء إلى أن الشعوب الأصلية تحتاج إلى الحصول على الأموال من أجل تأكيد حقوقها في سياق عمليات الانتقال الأخضر، والتكيف مع العواقب المتراكمة لتغير المناخ والحفاظ على مساهمتها في التخفيف من وطأة تغير المناخ وحماية التنوع البيولوجي.

25 - وفي الوقت الحاضر، تزداد عملية جمع البيانات المتعلقة بتوزيع مخصصات المانحين الموجهة مباشرة إلى الشعوب الأصلية وتحليلها تعقيدا عندما تصنف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية باعتبارها مجموعة واحدة. زد على ذلك أن البيانات، حيثما توافرت، تدل على أن الشعوب الأصلية لا تحظى بدعم كاف في سياق ما يقدم من مساعدة دولية في مجال مكافحة تغير المناخ وتحقيق التنمية. ويتعلق أحد الأمثلة التي سبقت بدراسة أجرتها المؤسسة الدولية للغابات المطيرة في النرويج في عام 2021 وقُدّر فيها أن التمويل المخصص للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حيازة الغابات وإدارة شؤونها

بلغ أقل من 1 في المائة من المعونة المناخية الدولية في الفترة 2011-2020⁽⁸⁾. وكان المبلغ الفعلي الذي تلقتة الشعوب الأصلية و/أو المجتمعات المحلية أقل من تلك النسبة بكثير (ربما لا يتعدى 0,13 في المائة)⁽⁹⁾، لأن معظم الأموال كانت توجه عبر وسطاء مثل مؤسسات الدولة وكيانات منظومة الأمم المتحدة ومصارف التنمية والمنظمات غير الحكومية.

26 - ووثق الخبراء ثلاث مشاكل تمويل مترابطة تعوق مشاركة الشعوب الأصلية في الاقتصاد الأخضر. أولاً، عدم اتباع نهج قائم على رعاية الحقوق في موضوع التمويل يكون منسجماً وتطلعات الشعوب الأصلية إلى أن يكون لهم الحق في أن يقرروا بأنفسهم شؤون تنميتهم وهيكلهم الإدارية. ثانياً، لا تتلقى منظمات الشعوب الأصلية ومجتمعاتهم المحلية ما هي بحاجة إليه من التمويل للمساهمة في عملية الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر والتكيف مع تلك العملية ودعمها. ثالثاً، انقضاء التمويل الأنف الذكر يجعل من الصعب توجيه تدفقات التمويل إلى حيث تكون الاحتياجات أكبر والأثر أعظم والاسترشاد بذلك في اتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد طرائق التحويل الملائمة.

27 - وناقش الخبراء أمثلة على شراكات بين الشعوب الأصلية والدول الأعضاء يمكن الاستشهاد بها كدروس مستفادة. ففي أوغونيلاند، نيجيريا، شرعت الحكومة في عام 2017 في تنفيذ مشروع إصلاح المنظومة البيئية المتردية في أوغونيلاند وترميمها وأنشأت وكالة أنيطت بمهمة تنظيف النظم الإيكولوجية المتدهورة بسبب استخراج النفط وترميمها. وهي آلية تضم جهات متعددة من ذوات المصلحة وجاءت ثمرةً للتفاوض بين مجتمع أوغوني المحلي والحكومة وشركة شل النفطية، وأنيطت بمهمة تنظيف النظم الإيكولوجية في أوغونيلاند وترميمها وإصلاح سبل العيش فيها. ويشمل إطار الإداري ممثلين عن الحكومة وشركة شل النفطية ومجتمع أوغوني المحلي، بما في ذلك المجتمع المدني. ويشترك البرنامج حالياً في بناء اقتصاد أخضر دائري في إطار ترميم غابات المانغروف المدمرة في المناطق الساحلية التي تعيش فيها مجتمعات أوغوني، حيث أدى استخراج النفط إلى تدمير تلك الغابات. ويوظف المشروع الآلاف من أفراد المجتمع المحلي.

28 - وشدد المشاركون على أن نجاح عملية الانتقال إلى بناء اقتصاد أخضر منصف يتطلب وضع آلية متينة لحماية حقوق الإنسان وإعمال مبادئ الحوكمة الرشيدة لضمان عدم تكرار انتهاكات الماضي.

29 - وفي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، أسس الاتحاد الوحيد للعمال الزراعيين في جنوب ألتيلانو بهدف الدفاع عن أرض تلك المنطقة وإقليمها ومواردها الطبيعية. ونجح الاتحاد في الدعوة إلى اعتماد القانون رقم 2704 بشأن التنمية التكاملية لجنوب غربي بوتوسي في عام 2004. ويحظر ذلك القانون تصدير المياه الجوفية والسطحية الطبيعية ويهدف إلى دعم التنمية الإنتاجية والاجتماعية والمؤسسية للمنطقة، وينص على أن تكون لها إدارتها الإقليمية الخاصة وبنائها التحتية المتعلقة بالطرق والطاقة والري وبنيتها التحتية في مجال الصحة وموادها التعليمية التي تدعم مبادئ التنمية المستدامة في ميادين الزراعة والتعدين والسياحة. ويشمل القانون أيضاً موضوع تصنيع الليثيوم. وقد أعد الاتحاد، من خلال عملية طويلة من المشاورات بين مجتمعاته المحلية، مشروع قانون لتصنيع الليثيوم من أجل المنفعة الأساسية لمنطقتهم.

(8) انظر <https://www.regnskog.no/en/news/less-than-a-fifth-of-iplc-intended-funding-reach-communities>

(9) انظر <https://charapa.dk/directing-funds-to-rights>

30 - ولم تتشاور الشركة المملوكة للدولة المسؤولة عن تصنيع الليثيوم مع الشعوب الأصلية. لذلك طالب الاتحاد، في عام 2019، بتنفيذ الحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لمجتمعات جنوب غرب بوتوسي، انسجاماً مع دستور دولة بوليفيا المتعددة القوميات والقانون الدولي، حيث أعرب عن قلقه في المقام الأول فيما يتعلق باستهلاك المياه والتلوث المحتمل أن ينجم عن الأنشطة الاستخراجية، وكذا فيما يتعلق بمصادر العمل بالنسبة إلى سكان المنطقة. وعلى الرغم من هذه الإجراءات، فقد توقفت الجهود السابقة التي بذلتها الاتحاد والشعوب الأصلية في سبيل صياغة مشروع قانون الليثيوم من أجل حماية حقوق الشعوب الأصلية والبيئة، في جملة أمور أخرى، وحتى وقت كتابة هذا التقرير، فُدمت نسخة مستوفاة من مشروع القانون إلى الجمعية التشريعية. وفي الوقت نفسه، ما زال إصدار عقود الليثيوم جارياً.

31 - ولاحظ الخبراء أن هذه الأمثلة تدل على ضرورة أن تكون الشعوب الأصلية طرفاً شريكاً في هذه المشاريع لا مجرد طرف مستفيد، بإعطائها الفرصة للإدلاء برأيها والمشاركة في عملية اتخاذ القرارات وفي إدارة الموارد والمنافع وإعادة توزيعها، ومن ثم تعزيز قدراتها ومعارفها في مجال استخدام الطاقة الخضراء، بواسطة التعاون التقني وتوفير المساعدة المالية وتبادل الممارسات الجيدة.

32 - وذكر المشاركون أيضاً أن عقد جلسات استماع عامة هنا وهناك لمجموعة من أفراد المجتمعات المحلية، تُقدّم فيها عروض تتراوح بين 10 شرائح و 20 شريحة تعرض بعض البيانات (دون أي تطوير أو تحليل إضافي) بشأن تنفيذ الميزانية والاعتمادات، والإنتاج والمبيعات أحياناً، لا يشكل عمليات تشاور رسمية للحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة ولا يمكن أن يحل محلها، على النحو المبين في الإعلان.

33 - وذكر الخبراء أيضاً أمثلة على استبعاد الشعوب الأصلية من الإجراءات السياسية المتعلقة بتغير المناخ. ولاحظ خبير أن كندا لم تنقيد في بعض الحالات بمبدأ "واجب التشاور"، على النحو الوارد في المبادئ القانونية المنصوص عليها في القانون التشريعي والقانون العام، الذي يقتضي من السلطات التشاور مع المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية قبل اتخاذ قرارات قد تؤثر سلباً على حقوقهم المتأصلة و/أو التعاقدية.

34 - وذكر المشاركون مراراً أن استبعاد الشعوب الأصلية من عملية صوغ السياسات قد أدى إلى ما يطلق عليه في كثير من الأحيان "الحلول الزائفة"، وهي آليات للتصدي السطحي لمشكلة تغير المناخ بطريقة سطحية تقتصر على إجراء إصلاحات طفيفة، دون الإقرار بالتحول المطلوب لتحقيق العدالة المناخية. وفي هذا الصدد، أشار الخبراء إلى سعي الشركات المتزايد إلى تعويض انبعاثاتها من الكربون في أراضي الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، فإن الحلول التي تحافظ على استمرار استخراج الوقود الأحفوري (مثل تسعير الكربون، وحجز الكربون، ووعود تحقيق صافي الانبعاثات الصفري) قد تصرف الانتباه عن الحلول الفعلية لأزمة المناخ. ويجب أن يعود التحول العادل بالنفع على الجميع وينبغي أن يتحقق بتحكيم فهم الشعوب الأصلية فيما يتعلق بأمور الاقتصاد وسبل العيش والحياة.

ثالثاً - التوصيات

35 - اقترح الخبراء في الاجتماع التوصيات الرئيسية الواردة أدناه.

توصيات للدول الأعضاء

36 - ينبغي للدول أن تتخذ، في سياق التحول إلى الاقتصاد الأخضر، تدابير من قبيل اعتماد تشريعات للاعتراف بالحقوق الجماعية المتأصلة للشعوب الأصلية وضمان إعمالها، بما في ذلك الحق في تقرير المصير والاستقلال الذاتي، والحق في الأراضي والمياه والنباتات والحيوانات والأقاليم والموارد الطبيعية⁽¹⁰⁾، على أن تكون تلك التدابير منسجمة مع قوانين الشعوب الأصلية وأعرافها وتقاليدها⁽¹¹⁾.

37 - ينبغي للدول أن تعزز جهودها الرامية إلى ضمان حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي⁽¹²⁾، وكفالة الاعتراف بأراضيها ومياهها وأقاليمها ومواردها وحمايتها قانوناً، وجبر الأضرار الماضية والجارية، بسبل منها إزالة الأسباب الرئيسية التي أدت إلى تلك الأضرار، وتوسيع نطاق التدابير المتعلقة بمعالجة الأضرار المتصلة بالحفظ واقتصاد الطاقة والاقتصاد الأخضر وتنفيذ ما تستلزمه من عمليات الإصلاح وإعادة التأهيل. وتتطلب تلك التدابير سن سياسات ومبادئ توجيهية محددة، وتوفير ما يكفي من التمويل وإنشاء آليات فعالة للمساءلة والانتصاف.

38 - يجب أن تكون الشعوب الأصلية طرفاً مشاركاً في جميع عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بالاقتصاد الأخضر انسجاماً مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (المادتان 19 و 32) وأن تضمن موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة على أي أنشطة أو معايير أو سياسات قد يكون لها تأثير عليها.

39 - ينبغي للدول أن تعتمد تشريعات وآليات فعالة لجعل الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة إلزامية في جميع مشاريع الاقتصاد الأخضر ومبادراته، والتمويل والإدارة المؤسسية التي قد تؤثر على الشعوب الأصلية، وضمان حقها في المشاركة الكاملة والفعالة في جميع جوانب تقييمات الأثر.

40 - ينبغي للدول أن تتعاون مع الشعوب الأصلية في وضع مشاريع مناسبة للطاقة المتجددة تكون مشفوعة بترتيبات منصفة لتقاسم المنافع رهناً بالموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للمجتمعات المعنية.

41 - ينبغي للدول أيضاً أن تضع سياسات لتشجيع المسؤولية الاجتماعية للشركات وبناء القدرات في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات والاعتراف بالحق في العمل اللائق والعمالة، بما في ذلك العمل المأجور و/أو غير المأجور وسبل العيش التقليدية. ينبغي أن تكون المسؤولية الاجتماعية للشركات إلزامية في جميع المشاريع والأعمال الخضراء انسجاماً مع الإعلان ومع معايير حقوق الإنسان الأخرى.

42 - ينبغي للدول أن تضع ضوابط تنظم إقرارات الشركات والمستثمرين العاملين في إطار الاقتصاد الأخضر وتوحيدها في ظل الاحترام الكامل لحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك حقوق ملكية الأراضي، وتضمن الشفافية. ويجب مساءلة تلك الشركات وأولئك المستثمرين عن الانتهاكات والتجاوزات التي تمس

(10) على النحو المنصوص عليه في الإعلانات والاتفاقيات الدولية مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(11) تنص بعض الشعوب الأصلية، مثل أمة نافاجو، على الحق "في" تقرير المصير. انظر <https://nnhrc.navajo-nsn.gov/selfDetermination.html#:~:text=Self%20Determination,the%20Rights%20of%20Indigenous%20People>.

(12) الحقوق الأساسية كالحياة الحصرية للأراضي.

حقوق الإنسان، فضلا عن الأثار البيئية الضارة، انسجاما مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (A/HRC/17/31).

43 - ينبغي للدول أن تضع سياسات شفافة وشاملة للجميع بشأن تصنيع الليثيوم (والمعادن الأخرى) وتنفيذها وأن تيسر إنشاء منبر للحوار المفتوح والتشاور بين الشعوب الأصلية والدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين لمعالجة الشواغل المتعلقة بمشاريع الليثيوم والمعادن الأرضية النادرة. وينبغي القيام في إثر ذلك برصد أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها وتقييمها لضمان كون إنتاج الليثيوم مستداما ومسؤولا.

44 - ينبغي للبلدان المنتجة لليثيوم والبلدان التي لديها مصادر للمعادن الأرضية النادرة التشجيع على الحوار الدائم مع الشعوب الأصلية، واحترام حقوقها في الأراضي والأقاليم والموارد والتقدير بمبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، بما في ذلك تقاسم المنافع.

45 - ينبغي للدول أن تعتمد تدابير محددة ضد تجريم زعماء الشعوب الأصلية والمدافعين عن حقوق الإنسان والبيئة ورعاة تلك الحقوق وحمايتهم والساهرين عليها، وحمايتهم من الأعمال التي تنتقم منهم وتعتدي عليهم وتنتهك حقوقهم، وأن توفر لضحايا الاعتداءات وانتهاكات حقوق الإنسان السبل الفعالة التي تمكنهم من الاحتكام إلى العدالة.

46 - ينبغي للدول أن توسع نطاق ما تقدمه للشعوب الأصلية من التمويل المباشر المضمون الطويل الأجل، بواسطة آليات من ضمنها آليات التمويل العامة والخاصة وآليات التمويل التي تمسك الشعوب الأصلية بزمامها. وينبغي أيضا إعطاء الأولوية للاستراتيجيات الرامية إلى زيادة التمويل التحفيزي والميسر والمختلط. وينبغي للدول أيضا أن تحدد معايير التقييم ومقاييسه من أجل تقييم جدوى مختلف طرائق تحويل الأموال وكفاءتها وفعاليتها من حيث التكلفة، بالتعاون مع الشعوب الأصلية. وأخيرا، ينبغي لها أن تزيد من مرونة المتطلبات التنفيذية وتبسيطها من أجل تعزيز إمكانية حصول الشعوب الأصلية على الأموال، وينبغي لهذه الشعوب أن تمسك بزمام عمليات التصميم والإدارة المرتبطة بها.

47 - بالنظر إلى أهمية حماية الموارد الجينية للشعوب الأصلية والمعارف التقليدية المرتبطة بها في سياق الاقتصاد الأخضر، تُحثّ الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية على أن تعتمد، في المؤتمر الدبلوماسي المعني بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، المزمع عقده في أيار/مايو 2024⁽¹³⁾، صكا قانونيا ملزما بشأن الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، بما في ذلك شرط إلزامية الإقرار.

48 - ينبغي للدول أن تعزز تنفيذ المعايير الدولية وتدعمه، مثل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، من أجل حماية الموارد الجينية والمعارف التقليدية والتراث الثقافي للشعوب الأصلية.

49 - ينبغي لمؤتمر القمة المعني بالمستقبل أن يكفل آليات للمشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية خلال الأعمال التحضيرية للمؤتمر وفي أثناء المؤتمر نفسه. ويُحثّ مؤتمر القمة المعني بالمستقبل على مناقشة نهج بديلة شاملة للجميع، مثل رؤى العالم التي تؤمن بها الشعوب الأصلية والتي قد تسهم في تنفيذ

(13) انظر <https://www.wipo.int/diplomatic-conferences/en/genetic-resources/index.html>

خطة عام 2030 لما فيه مصلحة البشرية وأمننا الأرض. كذلك، تُدعى الدول إلى تنفيذ قراري الجمعية العامة 278/63 المعنون "اليوم الدولي لأمننا الأرض" و 169/77 المعنون "الانسجام مع الطبيعة".

50 - وإذ يساور الشعوب الأصلية القلق من النضوب المتسارع لميزانية الكربون على الصعيد العالمي وضآلة احتمال حصر الاحترار العالمي في حدود 1,5 درجة مئوية، فإنها تحث البلدان المتقدمة النمو، في إطار الامتثال لمبادئ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، على بلوغ هدف الوصول بانبعاثات غازات الدفيئة إلى مستوى الصفر.

توصيات لمنظومة الأمم المتحدة

51 - ينبغي لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية أن يدرج مؤشرا محددًا بشأن التمويل الموجّه للشعوب الأصلية في إطار المساءلة الذي سيوضع مستقبلا ضمن نطاق خطة العمل على نطاق المنظومة من أجل كفالة اتباع نهج متسق لبلوغ أهداف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

52 - ينبغي لمجلس حقوق الإنسان أن يعين عضوا في الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال يكون خبيرا من الشعوب الأصلية متخصصا في الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والاقتصاد الأخضر، وأن ينشئ لجنة دائمة مخصصة للشعوب الأصلية في إطار المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان⁽¹⁴⁾. وينبغي أن يضمن هذا الفريق أن تكون حقوق الشعوب الأصلية ومنظوماتها ومعارفها التقليدية جزءا لا يتجزأ من كل مناقشة وسياسة وقرار يتعلق بالاقتصاد الأخضر، وفق تصور الشعوب الأصلية.

53 - ينبغي للمنتدى الدائم الترحيب بقرار مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التخلي تدريجيا عن جميع أنواع الوقود الأحفوري والدعوة إلى عملية انتقال منصف وعادل وقائم على رعاية الحقوق للتخلص تدريجيا من جميع أنواع الوقود الأحفوري. وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تدعم الشعوب الأصلية من خلال التعاون والحوار الشاملين لعدة قطاعات لضمان أن تكون عملية الانتقال المنصف والعادل والقائم على رعاية الحقوق للتخلص تدريجيا من جميع أنواع الوقود الأحفوري متسقة وفعالة في القطاعات قاطبة.

54 - ينبغي لأمانة مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ولمؤتمر الأطراف نفسه أن تكفل أن يتضمن برنامج العمل المتعلق بعملية الانتقال العادل إنشاء فريق عامل فرعي معني بالشعوب الأصلية قبل انعقاد الدورة التاسعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، بالتعاون مع الشعوب الأصلية من خلال آليات منها، مثلا، منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية⁽¹⁵⁾ والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بتغير المناخ⁽¹⁶⁾، ومنها كذلك آليات الأمم المتحدة المعنية بالشعوب الأصلية، وهي المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

(14) انظر <https://www.ohchr.org/en/hrc-subsiary-bodies/united-nations-forum-business-and-human-rights>

(15) انظر <https://lcipp.unfccc.int/homepage>

(16) انظر <https://www.iipfcc.org>

- 55 - ينبغي للدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي تنفيذ نهج قائم على رعاية حقوق الإنسان في إطار كورمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي⁽¹⁷⁾، وضمان صلاية تنفيذ غايات الإطار وغاياته المتعلقة بالشعوب الأصلية، وكفالة اعتماد إطار رصد يتضمن مؤشرات لها ارتباط خاص بشواغل الشعوب الأصلية، وإنشاء آلية لتقاسم المنافع المتعلقة بمعلومات التسلسل الرقمي المتصلة بالموارد الجينية تحترم حقوق الشعوب الأصلية، واعتماد برنامج عمل متين للفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح باب العضوية المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة⁽¹⁸⁾، ودعم إنشاء هيئة فرعية معنية بالشعوب الأصلية.
- 56 - ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تجمع أمثلة على الدول التي تعتمد في تشريعاتها الوطنية الاعتراف بحقوق أمنا الأرض. ويجسد هذا الاعتراف القبول المتزايد لرؤى العالم التي تتبناها الشعوب الأصلية باعتبارها إحدى الركائز التي تضمن التصدي لمختلف الأزمات التي يعاني منها العالم.
- 57 - ينبغي للمنتدى الدائم أن يضع تعريفا واضحا أو بيان رؤية لما هو "الاقتصاد الأخضر" يعترف بمواطن ضعف الشعوب الأصلية وحقوقهم الفريدة، فضلا عن الدور الحاسم الذي تؤديه تلك الشعوب في إيجاد حلول مستدامة لحماية الإنسان والطبيعة معا. وينبغي أن يكون التعريف إطارا صلبا لضمان فعالية حماية كل من حقوق الشعوب الأصلية ومشاركتها وتعزيزها بطريقة فعالة ضمن إطار الاستدامة البيئية.
- 58 - ينبغي للمنتدى الدائم أن ينظر في مناقشة مسألة الحلول الزائفة⁽¹⁹⁾ للاقتصاد الأخضر وأثرها على الشعوب الأصلية في دوراته المقبلة.
- 59 - ينبغي للمنتدى الدائم أن يعقد اجتماعا لفريق خبراء معني بالليثيوم والمعادن النادرة الموجودة في أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها من أجل معرفة الموارد الأخرى المعرضة للخطر لدى استخراج تلك المعادن، ولا سيما المياه.
- 60 - ينبغي للمنتدى الدائم أن يتعاون مع هيئات أخرى مثل المجلس الدولي لمعايير الاستدامة ومجلس معايير المحاسبة الدولية (إما مباشرة وإما من خلال إنشاء فريق عامل تقني)، بما يكفل تجسيد حقوق الشعوب الأصلية وأولوياتها في المعايير الناشئة بشأن الإبلاغ الإنمائي وحوكمة الشركات على الصعيد العالمي وينسجم مع مبادئ الاستثمار المسؤول⁽²⁰⁾.

توصيات للشعوب الأصلية وغيرها من منظمات المجتمع المدني

- 61 - بالنظر إلى أن وسائل الإعلام تؤدي دورا أساسيا في تشكيل تصورات المجتمع عن الشعوب الأصلية، ينبغي للشعوب الأصلية استخدام هذه القنوات لتعريف بتجاربيها وتحكي قصصها وممارساتها في مجال الاقتصاد الأخضر، بما في ذلك آثار تغير المناخ، من أجل التصدي للخطاب غير المتوازن الرائج حول آثار الاقتصاد الأخضر.

(17) انظر <https://www.cbd.int/gbf>.

(18) انظر <https://www.cbd.int/convention/wg8j.shtml>.

(19) مثل تسعير الكربون، وحجز الكربون، والهندسة الجيولوجية الشمسية، والسيارات الكهربائية، إلخ.

(20) انظر <https://www.unpri.org>.

62 - فالانقلابان الصيفي والشتوي والاعتدالان الربيعي والخريفي رموز لخصوبة أمنا الأرض، ونظم الإنتاج الزراعي والمائي والغذائي، والتراث الثقافي، وتقاليدها التي تمتد آلاف السنين. وهي تساعد على توطيد الوشائج التي تربط بين الشعوب الأصلية على أساس الاحترام المتبادل والتكامل والمعاملة بالمثل والتعاون، وينبغي الاحتفال بها على نطاق واسع.

63 - إن تعزيز علوم الشعوب الأصلية المتوارثة على امتداد آلاف السنين كفيل بأن يعالج الأسباب والآثار الهيكلية للآزمات المتعددة التي يشهدها العالم، بما في ذلك الأزمة البيئية وأزمة تغير المناخ. وينبغي للشعوب الأصلية أن تطالب، من منظور "العيش الكريم" في وئام مع أمنا الأرض، بإجراء مشاورات للحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستتيرة لحماية الحقوق في الأرض والأقاليم والموارد. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يكون للشعوب الأصلية الحق في الحصول على تعويض عادل لمن يواجهون منهم خطر نزع الملكية تعسفا.

64 - ينبغي للمجتمع المدني أن يضع إطارا مشتركا للإبلاغ عما يخص الشعوب الأصلية من أموال ما تتلقاه منها وتتبعها ورصدها. والغرض من هذا الإطار هو توجيه ما تبذله الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والشعوب الأصلية من جهود في مجالي الإبلاغ والرصد.

65 - يجب على الشعوب الأصلية أن ترفض الرؤى والنهج التي تقوم على الاستغلال التجاري لأمنا الأرض ووظائفها البيئية وتشجع على إنشاء أسواق النظم الإيكولوجية والمدفوعات البيئية، ومن ثم تعزيز الأعمال التجارية المتعلقة بالمناخ والبيئة. وينبغي أن تطالب بتنفيذ النهج غير القائمة على مفهوم السوق من خلال التعاون والتضامن بين الشعوب قاطبة.

66 - ينبغي للمجتمع المدني أن ييسر إقامة تحالفات وشبكات ومنتديات بين الشعوب الأصلية لاتخاذ إجراءات منسقة من أجل انتقال عادل ومنصف ومستدام؛ وعلاوة على ذلك، ينبغي لها أن تهئ سبلا تمكن الشعوب الأصلية من تبادل خبراتها واستراتيجياتها وفضلى ممارساتها في معالجة مشاريع الطاقة المتجددة، بما في ذلك عن طريق الترويج لحلول الطاقة المتجددة التي تقودها الشعوب الأصلية.

67 - ينبغي للمجتمع المدني أن يضع برامج تدريبية ومبادرات لبناء القدرات لتمكين الشعوب الأصلية، ولا سيما نساء تلك الشعوب وفتياتها، من المشاركة الفعلية، إن هي اختارت ذلك، في إطار حقها في تقرير المصير وغيره من الحقوق الأخرى في سياق العمليات المتصلة بالطاقة المتجددة وغيرها.

68 - ينبغي للشعوب الأصلية أن تطور وتنسق أنشطة الدعوة بين الشعوب الأصلية والمجتمع المدني من أجل الاعتراف القانوني بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها وحمايتها لمنع تجريم تلك الشعوب وتيسير إمكانية لجوء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها إلى العدالة.

69 - ينبغي للمجتمع المدني أن يعتمد تدابير لمنع أعمال الاعتداء والانتقام المرتكبة ضد قادة الشعوب الأصلية وضد المدافعين من أفرادها عن حقوق الإنسان والبيئة وردع تلك الأعمال، وأن يتعاون مع آليات الجبر والمساءلة بغية تحقيق العدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها.

توصيات للقطاع الخاص والشركات المتعددة الجنسيات

- 70 - ينبغي للشركات، عندما توافق الشعوب الأصلية على التعاون معها، أن تتفقد ممارسات تعويض عادلة وملائمة وسريعة، بما في ذلك القيم غير النقدية واعتبارات سبل العيش على النحو المتفق عليه، وبالتعاون مع الشعوب الأصلية المتأثرة بمشاريعها.
- 71 - ينبغي للشركات أن تدرب صناع القرار وموظفيها على معرفة حقوق الشعوب الأصلية من أجل تجنب النزاعات وانتهاكات حقوق الشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، ينبغي للشركات أن تلتزم بالامتثال للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والحرص في الوقت نفسه على احترام حقوق الشعوب الأصلية.
- 72 - ينبغي للشركات أن تبذل العناية الواجبة وفقا للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ومبادئ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وينبغي إجراء تقييمات شاملة للأثر الاجتماعي بمشاركة كاملة وفعالة من الشعوب الأصلية قبل الشروع في مشاريع الطاقة المتجددة، مع مراعاة الآثار الثقافية والاجتماعية والروحية والبيئية على الشعوب الأصلية.
- 73 - ينبغي للشركات أن تبلغ حملة أسهمها بالمخاطر المرتبطة بعدم احترام الشركات لحقوق الشعوب الأصلية.
- 74 - يجب على الشركات أن تطبق المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية تطبيقا موحدًا في الولايات القضائية وأن تنشئ آليات انتصاف فعالة يمكن للشعوب الأصلية أن تلجأ إليها.
- 75 - يجب على الشركات تجنب دعم الحلول الزائفة التي تعزز نظام الاستعمار والاستعمار الجديد الذي يساهم في أزمة المناخ.
- 76 - ينبغي للشركات أن تضع اتفاقات شفافة ومنصفة ونزيهة وعادلة لتقاسم المنافع عندما تختار الشعوب الأصلية ذلك.
- 77 - يجب على مؤسسات التمويل أن ترسي وتعمد ضمانات لحماية حقوق الشعوب الأصلية؛ وإذا وثقت انتهاكات حقوقهم، فلا ينبغي تمويل تلك الشركات.

توصيات للمنظمات الدولية الأخرى

- 78 - ينبغي للمبادرة الدولية للشفافية في المعونة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن تكفلًا التتبع المنهجي للأموال المخصصة للشعوب الأصلية.
- 79 - ينبغي للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ⁽²¹⁾ تعميم مراعاة معارف الشعوب الأصلية في تقاريرها مستقبلا، بما في ذلك نهج "العيش الكريم" في وثاق مع أمن الأرض.

(21) انظر: <https://www.ipcc.ch/report/sixth-assessment-report-cycle>.

80 - ينبغي أن يُفرد تقرير التقييم العالمي الثاني بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية⁽²²⁾ الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، فصلاً يتناول موضوع الشعوب الأصلية و "العيش الكريم" في ونام مع أمننا الأرض وأن تشارك في إعداد ذلك الفصل الشعوب الأصلية مشاركة تامة وفعالة. وينبغي كذلك تعميم مراعاة مفهوم "العيش الكريم" في ونام مع أمننا الأرض في فصول التقرير جميعاً.

(22) انظر <https://www.ipbes.net/second-global-assessment>.

برنامج العمل

التاريخ/الوقت	البرنامج
---------------	----------

الثلاثاء 23 كانون الثاني/يناير 2024

حفل الافتتاح (قاعة محكمة ويتماير)

10:30-9:50

افتتاح تقليدي بكلمة يلقيها مانويل هارت رئيس قبيلة يوت ماونتنت يوت
كلمة ترحيب تلقيها عميدة كلية الحقوق بجامعة كولورادو، لوليتا باكتر إينيس
ملاحظات تلقيها رئيسة فرع الشعوب الأصلية والتنمية بالنيابة في أمانة
المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، روزماري لين، وتعرّف فيها
بالمتكلمين
ملاحظات يدلي بها المدير التنفيذي لصندوق حقوق الأمريكيين الأصليين،
جون إيشوهوك
ملاحظات يلقيها رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، داريو
خوسيه ميهيا مونتالفو

الموضوع 1: نظرة مجملّة عن علاقة الشعوب الأصلية بالبيئة

13:00-10:50

أسئلة توجيهية:

- ما هي المعايير والتوصيات الدولية التي يمكن تطبيقها على حق الشعوب الأصلية في التنمية وفقاً لاحتياجاتها ومصالحها الخاصة؟
(مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، والتوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ومنظمة العمل الدولية وإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي)
- ما أوجه اختلاف أهداف واحتياجات الشعوب الأصلية عن احتياجات وأهداف الأطراف المهمة الأخرى في العلاقة مع الطبيعة في سياق تغير المناخ العالمي؟
- كيف تساهم المعارف التقليدية وممارسات الشعوب الأصلية في حماية البيئة؟
- ما هي أشكال المكابدة التي تعيشها نساء الشعوب الأصلية عندما ينهار دورهن وعلاقتهم بالبيئة؟

- ما هو دور شباب الشعوب الأصلية في حماية التصورات والمهارات والفلسفات التي نسجتها مجتمعاتهم الأصلية؟

مدير المناقشة: رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، داريو خوسيه ميهيا مونتالفو (زينو-كولومبيا)

العروض:

رئيس صندوق تنمية الشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إروين فريدي ماماني ماتشاك، (كيتشوا - أيمارا)

رئيسة مجتمع باي ميلز الهندي، ويتني جرافيل

ماليه أولي كاونغ، (ماساي) (حركة الشعوب الأصلية للنهوض بالسلام وتحويل مسار النزاعات نحو السلام (IMPACT))

مناقشة عامة

الموضوع 2: العوامل التي تمكن الشعوب الأصلية من المشاركة في الاقتصاد الأخضر أو التي تعيق تلك المشاركة

18:00-15:00

أسئلة توجيهية:

- كيف أشركت عمليات الاقتصاد الأخضر الشعوب الأصلية واستجابت لاحتياجاتها أو أخفقت في ذلك؟
 - ما هي التحولات داخل الدول/الشركات وبالشراكة مع الشعوب الأصلية التي سنهئ الظروف الملائمة للاقتصاد الأخضر؟
 - كيف يمكن ضمان الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية عند تطوير الأعمال التجارية الخضراء والمشاريع الخضراء؟
 - كيف يؤدي انعدام الإحصاءات والمعلومات والمساعدة التقنية ذات الصلة إلى إعاقة مشاركة الشعوب الأصلية في الاقتصاد الأخضر؟
 - هل يوجد برامج تدريبية و/أو برامج تعليمية رسمية مصممة لبناء القدرات لتحسين حصول الشعوب الأصلية على الموارد وإدارتها؟
 - كيف تعمل منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال لإشراك الشعوب الأصلية؟
- مدير المناقشة: عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، فيتال بامبانزي (باتوا)

العروض:

منسقة الشبكة الروسية لنساء الشعوب الأصلية، الاتحاد الروسي، داريا
إيجيريفا (سيلكوب)

مديرة مؤسسة شارابا الاستشارية، بريجيت فيرينغ

إيريك لارسن، (شعب الصامي)، مجلس الصاميين

مناقشة عامة

الأربعاء 24 كانون الثاني/يناير 2024

ملاحظات ترحيبية يلقيها الأستاذ ومدير هيئة التدريس في مركز دراسات

9:50

الأمريكيين الأصليين والشعوب الأصلية، جامعة كولورادو، جيمس أندرو كويل

الموضوع 3: دراسات إفرادية بشأن الآثار الإيجابية والسلبية لريادة الأعمال
الخضراء والمشاريع الخضراء على الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية

13:00-10:00

أسئلة توجيهية:

• هل تقوم الشعوب الأصلية بتطوير وتنفيذ ريادة الأعمال الخضراء والمشاريع
الخضراء (مثل المياه والطاقة والأراضي) لبلوغ أهداف التنمية المستدامة؟

• كيف يكفل كل من الحوار والمساواة في التمثيل ومشاركة أفراد الشعوب
الأصلية نساء ورجالاً في جميع أنواع المفاوضات والمشاورات على جميع
المستويات؟

• ما هي الجهات التي توفر التمويل لتنفيذ مثل هذه المشاريع؟

• ما هي الدروس الرئيسية الثلاثة التي تعلمتها من عملك مع الشعوب
الأصلية؟

• كيف يمكن تعميم أمثلة الدروس المستفادة على المناطق وتبادلها فيما بينها؟

مديرة المناقشة: أستاذة القانون في Council Tree ومديرة برنامج قانون
الهنود الأمريكيين في كلية الحقوق بجامعة كولورادو، كريستين كاربنتر

العروض:

المدير التنفيذي للمنظمة الدولية لحقوق الشعوب الأصلية، جوان كارلينغ
(كورديليرا)

الزعيم السابق للاتحاد الإقليمي الوحيد للعمال الزراعيين في جنوب ألتيلانو،
دولة بوليفيا المتعددة القوميات، خوسيه بيمار كروز مورليس (أيمارا)

التاريخ/الوقت	البرنامج
	<p>الأستاذة أنجيلي ألوك في جامعة يورك، كندا (أمة بيجستون كري في إقليم المعاهدة 8)</p> <p>المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، خوسي فرانسيسكو كالي تزاى (مايا كاكشيكيل)</p> <p>مناقشة عامة</p>
18:00-15:00	<p>الموضوع 4: حقوق الإنسان ومسؤولية الشركات في التحول إلى الاقتصاد الأخضر</p> <p>أسئلة توجيهية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • ما هي الآليات القانونية القائمة التي يمكن أن تدمج حقوق الإنسان في برامج الاقتصاد الأخضر ومشاريعه؟ • ما هي الآليات القانونية القائمة لتعزيز مسؤولية الشركات في برامج الاقتصاد الأخضر ومشاريعه وكيف يمكن أن تعود بالنفع على الشعوب الأصلية؟ • ما هي الضمانات التي تضعها الدول للتخفيف من مخاطر انتهاك حقوق الإنسان والمخاطر البيئية التي تواجهها الشعوب الأصلية في التحول إلى الاقتصاد الأخضر؟ (التماس التعويض عن الأضرار، مثلاً) • كيف يمكن تعميم أمثلة الدروس المستفادة على المناطق وتبادلها فيما بينها؟ • كيف تعمل منظومة الأمم المتحدة في هذا المجال لإشراك الشعوب الأصلية؟ <p>مديرة الجلسة: رئيسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، شيريل لايتفوت</p> <p>العروض:</p> <p>إيريل تشيكوي ديرانجر (أمة أتاباسكا تشيبويان الأولى)، منظمة الشعوب الأصلية للعمل المناخي، كندا</p> <p>ليغورسي سارو بياغبارا (أوغوني)، مؤسسة الشعوب الأصلية الأفريقية للطاقة والتنمية المستدامة (AIFES)، نيجيريا</p> <p>الرئيسة المشاركة لمجموعة المحامين من الهنود الأمريكيين، مؤسسة غرينبورغ تراوريج، والمحامية، جينيفر ويدل (شايان الشمالية)</p> <p>المدير المعاون لدائرة البيئة والمسائل الاجتماعية والحوكمة والاستثمار المستدام، المؤثر العالمي للمنتدى الاقتصادي العالمي، كاليب آدمز (وولي - وولي)</p>

التاريخ/الوقت	البرنامج
	مناقشة عامة
	الخميس 25 كانون الثاني/يناير 2024
9:50	كلمة ترحيب تلقيها أستاذة كلية الحقوق بجامعة كولورادو بولدر، كريستين كارينتر
13:00-10:00	الموضوع 5: وضع توجيهات استراتيجية وتوصيات عملية المنحى للدول والمنظمات الحكومية الدولية والشركات الخاصة ومنظومة الأمم المتحدة ومنظمات الشعوب الأصلية لضمان حقوق الشعوب الأصلية في مرحلة الانتقال نحو اقتصاد أكثر استدامة
	انقسام المشاركين إلى مجموعتين حسب اللغات للعمل على التوصيات
	منسق المجموعة رقم 1 (مع الترجمة الفورية - الإنكليزية/الإسبانية): أستاذة كلية الحقوق بجامعة كولورادو بولدر، جيمس أنايا
	منسقة المجموعة رقم 2 (الإنكليزية): أستاذة كلية الحقوق بجامعة كولورادو بولدر، كريستين كارينتر
18:00-15:00	جلسة عامة لتقديم تقرير الفريقين العاملين
	مدير المناقشة: عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، رودريغو إدواردو بايالف مونارد
	ملاحظات ختامية
	ملاحظات يلقيها رئيس المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، داريو خوسيه ميهيا مونالفو

المرفق الثاني

قائمة المشاركين

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

فيتال بامبانزي

كيث م. هاربر

داريو خوسيه ميخيا مونتالفو

رودريغو إدواردو بايالف مونارد

جيفري روث

رئيسة آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

شيريل لايتفوت

المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية

خوسي فرانسيسكو كالي تزاى

الخبراء

كاليب آدمز

أنجيلي ألوك

جوان كارلينغ

خوسيه بيمار كروز موراليس

إيريل تشيكوي ديرانجر

داريا إيجيريفا

بيرجيت فيرينغ

ويتتي غرافيل

إيريك لارسن

إروين فريدي ماماني ماتشাকা

ماليه أولي كاونجا

ليجبورسي سارو بياجبارا

جينيفر ويدل

المنظمات الدولية

البنك الدولي

صندوق تنمية الشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

أساتذة كلية الحقوق بجامعة كولورادو

جيمس أنايا

كريستين كارينتر

جيمس أندرو كويل
